رأي "م.أ.ت.س.ب." رقم 13-01
المؤرخ في 26 شعبان 1434 الموافق لـ (05 يوليوز 2013)
المتعلق "بمشروع المخطط الوطني للتلفزة الرقمية الأرضية 2013-2015"

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري؛

بناء على الدستور، خصوصا ديباجته والفصول 28، 159 و165؛

بناء على الظهير الشريف رقم 212-02-1 الصادر في 27 من جمادى الآخرة 1423 (31 غشت 2002) القاضي بإحداث الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري كما تم تتميمه وتغييره، خصوصا المادة 3 (الفقرة 3)؛

بناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 257-04-1 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، خصوصا الفقرة الأخيرة من ديباجته والمواد 5، 6، 24، 25 و62؛

وبناء على رسالة رئيس الحكومة المؤرخة في 3 يونيو 2013، والتي تم بموجبها طلب إبداء الرأي بخصوص "مشروع المخطط الوطني للتلفزة الرقمية الأرضية 2013-2015"؛

وبعد المداولة

يعبر عن رأيه في شقين: الأول حول "اللجنة الوطنية للانتقال من البث التلفزي التناظري إلى البث الرقمي الأرضي" والثاني حول مسلسل الانتقال إلى التلفزة الرقمية الأرضية؛

أولا: "اللجنة الوطنية للانتقال من البث التلفزي التناظري إلى البث الرقمي الأرضي":

يتضمن مشروع المخطط الوطني للتلفزة الرقمية الأرضية بما فيه مشروع المرسوم المرفق به، إحداث "لجنة وطنية للانتقال من البث التلفزي التناظري إلى البث الرقمي الأرضي". في هذا الصدد، يرى المجلس الأعلى أن التصور المؤطر لهذه اللجنة بما في ذلك عضوية الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري بها، يقتضي ملاءمته مع طبيعتها كهيئة دستورية مستقلة.

بالنسبة للمهام، أسند المشروع للجنة صلاحيات واسعة، نذكر منها على سبيل المثال، مهمة "تعديل وملاءمة الإطار القانوني والتنظيمي". وعليه، يرى المجلس الأعلى مراجعة حدود وطبيعة هذه المهام من خلال إعطاء اللجنة مهمة اقتراحية، على أن تبقى لكل جهة صلاحية أجرأة وتفعيل التدابير المتفق بشأنها طبقا للدستور والقوانين الجاري بها العمل.

من جهة أخرى، يعتبر المجلس الأعلى أن اللجنة هي الإطار الملائم لبلورة ووضع الصيغة النهائية لمشروع المخطط برمته، والذي عليه أن يتضمن مجموعة من التوصيات والمقترحات الموجهة للمؤسسات المعنية حسب الاختصاصات المخولة لكل منها، حتى يشكل هذا المخطط مشروعا متكاملا يغطي على حد سواء فترتي الانتقال إلى البث الرقمي الأرضي وما بعده.

بناء على ما سبق، يرى المجلس الأعلى اعتبار مشروع المرسوم المشار إليه أعلاه، مدخلا مؤسّسا للمخطط الوطني من خلال ضمان طابع الشمولية والتنوع والتمثيل النوعي لمكونات اللجنة، مع تدقيق مهامها ومساطر اشتغالها وتمتيعها بالمقومات الضرورية الكفيلة بتمكين بلادنا من كسب رهان الانتقال الكلي إلى التلفزة الرقمية الأرضية.

ثانيا : مسلسل الانتقال إلى التلفزة الرقمية الأرضية:

اعتبارا للاتفاق المنبثق عن المؤتمر الإقليمي للاتحاد الدولي للاتصالات المنعقد بجنيف من 15 ماي إلى 16 يونيو 2006، والخاص بتخطيط ترددات البث الإذاعي والتلفزي الرقمي الأرضي والذي التزمت بموجبه الدول الأعضاء ومن ضمنها المغرب، بالانتقال إلى نظام البث التلفزي الرقمي الأرضي في النطاق الترددي (UHF) في أجل أقصاه 17 يونيو 2015 ، وفي النطاق الترددي (VHF) في أجل أقصاه 17 يونيو 2020؛

استحضارا لتراكمات الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري في هذا الملف منذ سنة 2006 سواء ضمن أشغال اللجنة التقنية المشتركة بين الوزارات المعنية والمتعهدين العموميين والوكالة الوطنية لتقنين الاتصالات أو في إطار عملية تخطيط الترددات في المؤتمر السالف الذكر أو من خلال أشغالها الداخلية ومهامها التقنينية؛

ووعيا بالطابع الوطني لهذا الانتقال الذي يسائل "السيادة السمعية البصرية" لبلادنا، في سياق علاقاتها الجهوية والإقليمية والدولية؛

فإن المجلس الأعلى يؤكد على ضرورة التمييز الجوهري بين:

البعد الأول: المتعلق باستكمال التغطية الترابية للبث الرقمي الأرضي للشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي وتوفير التجهيزات الضرورية للاستقبال التلفزي الرقمي الأرضي وكل العمليات المتعلقة بالحملات التحسيسية؛

البعد الثاني: المبني على رؤية استراتيجية تجمع بين الوضعية الراهنة للقطاع السمعي البصري والإمكانيات المتاحة لتطوره اقتصاديا ولملاءمته تقنيا من جهة، واستجابته للتحديات والرهانات السيادية، القانونية، الاجتماعية والثقافية من جهة ثانية. وهو ما يستدعي، حسب تقدير المجلس الأعلى، مراعاة الرهانات التالية:

1- الرهان الاقتصادي:

إن الانتقال إلى التلفزة الرقمية الأرضية يجب أن يحقق على المديين القصير والمتوسط نموذجا اقتصاديا ناجعا، مما يتطلب على الخصوص، استحضار ما يلي:

- الوضعية الراهنة للبث الرقمي الأرضي العمومي من خلال نسبة التغطية الجغرافية ونسبة الولوج والتكلفة المالية ونسبة المشاهدة في علاقتها بموضوع التنوع والجهوية الموسعة والهجرة الفضائية؛
- الوضعية الراهنة لهيكلة وتنظيم وتمويل الإعلام العمومي خاصة ما يتعلق بالتكاملية بين الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي، البث التماثلي لشركة "ميدي 1سات"، العقد البرنامج، الرسم من أجل النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني "TPPAN" وسوق الإشهار؛
- ضرورة تأطير نشاط البث الإذاعي والتلفزي بشكل يضمن مقومات المنافسة الشريفة للنهوض بالقطاع السمعي البصري.

2- الرهان القانوني:

يتعلق هذا الرهان بشكل خاص بمرحلة ما بعد 17 يونيو 2015، وما سينبثق عنها من آثار متباينة. وبالتالي، فإن هذا الانتقال يثير انشغالات كبرى حول مواكبته تشريعيا، خصوصا في غياب استراتيجية وطنية رقمية ذات الصلة وإطار قانوني ضابط لهذا الفضاء، مما يستدعي التعجيل بمراجعة المنظومة القانونية الحالية المؤطرة للاتصال السمعي البصري، حتى يتأتى للهيئة العليا القيام بمهامها على مستوى تقنين وضبط النتائج المترتبة عن هذا الانتقال.

في نفس الوقت، يمكن اعتماد حلول تنظيمية أو/و تعاقدية ذات طبيعة انتقالية، في انتظار مراجعة المنظومة التشريعية الحالية بإكراهاتها المسطرية والزمنية.

3- رهانات العرض السمعي البصري الرقمي الأرضي:

ارتباطا بعلاقة المشروع بتحصين "السيادة السمعية البصرية الوطنية"، يرى المجلس الأعلى أن إحدى المنطلقات الأساسية لإنجاح هذا الانتقال، تتمثل في استكمال توسيع البث على مختلف أرجاء التراب الوطني وفق مقاربة تستحضر المعطيات السكانية والجغرافية والاقتصادية، بالموازاة مع تسريع وتيرة تأهيل وتجويد العرض الرقمي الأرضي العمومي، بما يخدم مقومات الخدمة العمومية ويدعم الجودة، استجابة لتطلعات وانتظارات المواطنات والمواطنين، وتكريسا لحرية استقبال البرامج السمعية البصرية والولوج إلى الخدمات المقدمة.

ويفرض هذا الانتقال الاتجاه نحو توسيع وتنويع العرض السمعي البصري الوطني بمنح تراخيص تلفزية جديدة تتميز بالجاذبية والجودة والقرب مع ضمان تنوع وتكامل العرض التلفزي، بهدف دعم الولوج إلى الدعامات الرقمية، مع الأخذ بعين الاعتبار خاصيات وإكراهات السوق السمعية البصرية المغربية، خصوصا على مستوى الإشهار والإنتاج السمعي البصري والموارد البشرية والتمويل العمومي.

إن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري يبقى معبأ للإسهام في إنجاح هذا الانتقال كالتزام استراتيجي للمملكة المغربية، وذلك بهدف تطوير القطاع السمعي البصري الوطني وخاصة عبر توفير عرض سمعي بصري، ذي محتوى مستقطب، قادر على مواجهة المنافسة الأجنبية، حتى يشكل رافعة فعلية للتنمية المجتمعية ولتكريس الاختيار الديموقراطي.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 26 شعبان 1434 الموافق لـ (05 يوليوز 2013) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة أمينة لمريني الوهابي، رئيسة، والسيدتين والسادة رابحة زدكي، وفوزي صقلي، ومحمد عبد الرحيم، ومحمد أوجار، وبوشعيب أوعبي، وطالع السعود الأطلسي وخديجة الكور، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

الرئيسة

أمينة المريني الوهابي